

## 6 | كتاب الحج | من رياض الصالحين | فضيلة الشيخ أد.

### #سامي\_الصقير | 41 شوال 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. يقول النووي غفر الله ولشيخنا ولجميع المسلمين وعن لقيط ابن عامر رضي الله عنه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان أبي شيخ - 00:00:03 كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الطعن. قال حج عن ابيك واعتمر. رواه ابو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح ابن عباس رضي الله عنه ان امرأة قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة. افاحج عنه - 00:00:23

قال نعم متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم. هذان الحديث ان فيما يتعلق بالنيابة في الحج. ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة من خثعم اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان فريضة الله تعالى - 00:00:43 على عباده في الحج ادركت ابي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة افاحج عنه؟ قال نعم. وكان ذلك في حجة الوداع فدل هذا الحديث والذي قبله على مسائل منها اولاً ان صوت المرأة ليس عورة. لأن هذه المرأة - 00:01:03 سلمت وتحديث مع الرسول صلى الله عليه وسلم. فصوت المرأة ليس عورة وإنما المنهي عنه. ان تخضع بالقول كما قال الله تعالى ولا تخضع بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض - 00:01:26 ومنها ايضاً ان من كان قادرًا بما له عاجزاً بيده. فإنه يستتب من يحج ومن يعتمر عنه لأن النبي صلى الله عليه وسلم اقر هذه المرأة على قولها ان فريضة الله تعالى على عباده بالحج ادركت ابي شيخاً كبيراً - 00:01:41

والقدرة بالحج على أربعة أقسام. القسم الأول أن يكون الإنسان قادرًا بما له وبده فيجب عليه أن يحج بنفسه أداء والقسم الثاني أن يكون عاجزاً بما له وبده فلا يجب عليه الحج لقول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً - 00:02:02 والقسم الثالث أن يكون قادرًا بما له عاجزاً بيده. فإن كان عجزه مما يرجى زواله فإنه ينتظر حتى يزول العجز فيحج ويعتمر بنفسه. وإن كان عجزه مما لا يرجى زواله كالمريض مريضاً لا يرجى برؤه. والكبير - 00:02:30 انه يستتب من يحج ويعتمر عنه. والقسم الرابع أن يكون قادرًا بيده عاجزاً بما له هنا ان توقف فعل الحج على المال فإنه لا يجب عليه. وإن استطاع ان يحج ولو بلا بذل مال فإنه يجب عليه - 00:02:55

بعموم قول الله عز وجل من استطاع إليه سبيلاً. ومنها ايضاً جواز حج المرأة عن الرجل. لقولها ان فاحج عنه؟ وكذلك العكس من باب اولى. فيجوز من باب اولى ان يحج الرجل عن المرأة. ومنها ايضاً - 00:03:15 جواز الاستنابة في النسك عند العجز عنه كما تقدم. والنائب امين فيما عليه فيجب عليه ان يقوم بالامور المشروعة في النسك من الواجبات ومن المستحبات وله ثواب الاحسان الى الغير ان قصد بنيته الاحسان. واما اذا قصد بحجه - 00:03:35

او اعتماره عن غيره اذا قصد المال فقط فقد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله من حج ليأخذ فليس له في اخري من خلاق. واما من اخذ لاجل ان يحج فهذا بحسب نيته. فالملهم ان النائب امين في - 00:04:05

فيجب عليه ان يتمشى مع ما انيب فيه وما وكل اليه. واما بالنسبة لما يحصل من الاجر والثواب اثناء ادائه للنسك. فما كان متعلقاً بالنسك من الاقوال والافعال فثوابها لمن استنابه. وما لا يتعلق بالنسك فثوابه يكون له. فمثلاً - 00:04:25

الاذكار والادعية التي تكون في الطواف والسعي ثوابها لمن استنابه. واما ما لا يتعلق بالنسك كما لو صلى الضحى او قرأ قرآن او قام الليل او فعل او تصدق او فعل فعلا من الافعال المشروعة التي لا - [00:04:54](#) -  
تتعلق بالنسك فان ثوابها واجرها يكون له. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى وصلى الله على نبينا محمد - [00:05:14](#)